



No.: / / 20
Date: / / 20
العدد: ٢٠١٨/٨/٢٧
التاريخ:

١٩١٦٢
٢٠١٨/٨/٢٧

إلى / هيئة التقاعد الوطنية / الشؤون القانونية

م / بيان رأي

تحية طيبة:-

كتابكم المرقم ١٦٠٤ في ٢٠١٨/٧/١٠

إن المراكز القانونية لمنتسبي الدولة تحدد وفقاً لصيغة العمل أو الأمر الصادر بذلك وحيث إن المستفسر عنهم بكتابكم أعلاه أجراه يوميين وان القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ والتعليمات عدد (٤) لسنة ٢٠١١ الصادرة استناداً له والقانون رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ فأنها تسري على الموظف على الملاك الدائم والمتعاقد في دوائر الدولة والقطاع العام ومنتسبي القوات المسلحة وقوى الامن الداخلي بما فيها حماية المنشآت والاجهزة الأمنية الاخرى ومنتسبي القطاع المختلط والمواطن ممن يستشهد او يصاب بعجز كلي او جزئي او يفقد او يختطف نتيجة العمليات الحربية او الاخطاء العسكرية او العمليات الارهابية وبالتالي فإن الاجير اليومي لم يرد ضمن الفئات المذكورة اعلاه لذلك نرى ان يعامل كمواطن وان اللجنة الفرعية المشكلة بموجب القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ المعدل بالقانون رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ هي التي تتولى ترويج معاملاتهم التقاعدية وبالتنسيق مع الوزارة المعنية التي كان يعمل بها .
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٨/٨/